

سنن البيهقي الكبرى

4866 - وأخبرناه أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الله بن محمد الفاكهي ثنا بن أبي مسرة ثنا بدل بن المحبر فذكره بمثل رواية الطرسوسي عن شباة وروينا عن أنس بن مالك أن النبي صلى خلف أبي بكر B قال الشافعي C لو صلى رسول الله صلى خلف أبي بكر مرة لم يمنع ذلك أن يكون صلى خلفه أبو بكر أخرى قال الشيخ وقد ذهب موسى بن عقبة في مغازيه إلى أن أبا بكر صلى من صلاة الصبح يوم الإثنين ركعة وهو اليوم الذي توفي فيه النبي صلى فوجد النبي صلى في نفسه خفة فخرج فصلى مع أبي بكر ركعة فلما سلم أبو بكر قام فصلى الركعة الأخرى فيحتمل أن تكون هذه الصلاة مراد من روى أنه صلى خلف أبي بكر في مرضه فأما الصلاة التي صلاها أبو بكر خلفه في مرضه فهي صلاة الظهر يوم الأحد أو يوم السبت كما روينا عن عائشة وبن عباس في بيان الظهر فلا تكون بينهما منافاة ويصح الاحتجاج بالخبر الأول